

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أي شخص في الم هيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهة التي تساهم فيها الدولة بكافأة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فاكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؟

قرر :

مادة ١ - يحدد مرتب السيد / يوسف أحد البربرى مدير فرع القاهرة بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٠٠ ج (ألف وخمسمائة وخمسون جنيها) سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م .

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أي شخص في الم هيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهة التي تساهم فيها الدولة بكافأة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فاكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؟

قرر :

مادة ١ - يحدد مرتب السيد / محمد مصطفى اليسووى مدير المركب الرئيسي بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٥٠ ج (ألف وخمسمائة وخمسون جنيها) سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م .

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محitar يوسف الزيني ، مدير عاماً لمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني بدرجة مدير عام .

والسيد الجيولوجي عثمان حمود محبوب ، مدير عاماً لمصلحة الأبحاث الجيولوجية والتعدية بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور محمد أحمد الحلوى ، وكيلاً لمصلحة المناجم والوقود بدرجة مدير عام .

والسيد الكيماوى محمود محمد سلامه ، مدير عاماً لمصلحة التنظيم الصناعي بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور محمد الحنفى حنفى الحلقاوي ، وكيلاً لمصلحة التنظيم الصناعي بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور شارل ومنى استيفن ، مدير عاماً لمصلحة الرقابة الصناعية بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور سعيد الدين يوسف صدق ، وكيلاً لمصلحة الرقابة الصناعية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م .

صدر براسة الجمهورية في ٥ ذي القعده ١٣٨١ (٢٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أي شخص في الم هيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهة التي تساهم فيها الدولة بكافأة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فاكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؟

قرر :

مادة ١ - حدّد مرتب السيد / محمد محمود فهمي مدير فرع الامتنانى بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٥٠ ج (ألف وخمسمائة وخمسون جنيها) سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م .

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر